




جمعية الدعوة والإرشاد وتوحيد  
الجاليات بمحاييل عسير  
Islamic Educational Society in Mahayel

# دليل هيئة المشتريات

بجمعية الدعوة والإرشاد وتوحيد الجاليات  
بمحاييل عسير



جَمِيعَتُهُ الدُّعْوَةُ وَالْإِرْشَادُ فَوْقَ عِنْدِ الْجَالِيَاتِ بِمَحَايِلِ عَسِيرٍ

# الباب الأول : أحكام عامة

## المادة (١) أهداف اللائحة :

تهدف هذه اللائحة إلى وضع إجراءات موثقة للآتي :

١. تطابق الأصناف الموردة للمتطلبات المحددة .
٢. وضع معايير اختيار الموردين.
٣. تقييم الموردين المعتمدين .

## المادة (٢)

تسري أحكام هذه اللائحة على كافة عمليات الشراء والتعاقدات والأعمال والخدمات التي تطلبها حاجة العمل بالجمعية .

## المادة (٣)

تعتبر إدارة المشتريات بالجمعية هي الجهة الوحيدة المسئولة عن تنفيذ عمليات الشراء لتوفير احتياجات الجمعية من أصول ثابتة ومستلزمات وخدمات أخرى ، وتعتبر إدارة المشتريات مسئولة عن تبع التنفيذ إلى أن تصل الأصناف المطلوبة إلى الجمعية أو إتمام الأعمال المتعاقد عليها طبقاً للشروط المنتفق عليها .

## المادة (٤)

- الواجبات والمسئوليات .
- تطبيق لائحة وقواعد وسياسات الشراء والتوريد والتأجير لكافة أنشطة الجمعية وإدارتها.
- اتباع إجراءات الشراء الواردة بدليل الشراء والتقييد بها .
- متابعة عمليات التوريد بدقة والاحفاظ بسجلات منتظمة ومتابعة دقة من خلال الحاسب الآلي.
- المشاركة في استلام الوارد من المواد واللازم للتأكد من مطابقتها للمواصفات والكميات الواردة بأمر الشراء المعد من قبل القسم المعنى
- الشراء بأفضل الأسعار وأفضل الأوقات والمفاوضة على ذلك .

- الاحفاظ بعلاقات ممتازة مع الموردين والاحفاظ لهم بسجلات وافية وكافية عن تعاملات الجمعية معهم .
- دراسة أسعار التوريد بصفة مستمرة من كل مورد لاستخدامه عند إعادة الطلب . تسعير الوارد على أساس التكلفة الحقيقة للشراء مع تقدير للمصاريف العامة ( نقل - تخليص الخ ... )
- مراقبة الشراء المحلي بواسطة المندوبين ومحاسبيهم
- إعداد ومتابعة خطط الشراء السنوية .

## **المادة ( ٥ )**

تعد إدارة المشتريات سجلا بأسماء الموردين للأصناف التي تحتاجها الجمعية والذين يتميزون بالقدرة والكفاية والسمعة الطيبة ، ويجب عليها تحديث هذا السجل سنويا .

## **المادة ( ٦ )**

لا يجوز بأي حال من الأحوال تجزئة المشتريات أو الأعمال أو الخدمات بغرض تغيير طريقة الشراء أو التعاقد لأداء الأعمال أو الخدمات .

## **المادة ( ٧ )**

يكون شراء المستلزمات بقصد الوفاء بمتطلبات الجمعية وبمراجعة حدود التخزين المناسبة والاعتمادات المخصصة لذلك بالموازنة التخطيطية . ويكون الشراء في حدود اعتمادات الموازنة بمعرفة مدراء الأقسام بالجمعية المختلفة وعلى أن تتولى إدارة المشتريات اجراءات الشراء والتعاقد .

## **المادة ( ٨ )**

يعين على جميع العاملين في مجال الشراء الإمام بأحكام هذه اللائحة ولا يمكن أن يكون عدم الإمام بها مبرراً مقبولاً لمخالفتها .

- يراعى في تأمين مشتريات الجمعية وتنفيذ ما تحتاجه من مشروعات وأعمال القواعد الأساسية التالية :
  - لجميع الأفراد وأمؤسسات الراغبين في التعامل معها ممن تتوافر فيهم الشروط التي تؤهلهم لهذا التعامل فرص متساوية ويعاملون على قدم المساواة .
  - توفير معلومات كاملة وموحدة عن العمل المطلوب للمتباين بما يمكنهم من الحصول على هذه المعلومات في وقت واحد ويحدد موعد واحد لتقديم العروض.
  - تعامل الجمعية في سبيل تأمين مشترياتها وتنفيذ مشروعاتها وما تحتاجه من أعمال مع الأفراد وأمؤسسات المرخص لهم بممارسة العمل الذي تقع في نطاقه الأعمال أو المشتريات الازمة .
  - يجب أن يتم الشراء أو تأمين الأعمال بأسعار عادلة لا تزيد عن الأسعار السائدة . لا يجوز قبول العرض والتعاقد بوجبه إلا طبقاً للشروط والمواصفات الموضوعية .
  - على الجمعية أن تفسح المجال في تعاملها لأكبر عدد ممكن من المؤهلين العاملين في النشاط الذي يجري التعامل فيه بحيث لا يقتصر تعاملها مع أشخاص أو مؤسسات معينة .

# الباب الثاني: طرق الشراء

## المادة ( ١٠ )

خطة الشراء :

يعد مدير إدارة المشتريات وبالتنسيق مع الإدارات المختلفة بالجامعة خطة الشراء السنوية للجامعة ويتم البدء في إعدادها قبل انتهاء السنة المالية ليتم العمل بموجتها في السنة اللاحقة ، ولهذه إلى عدم تجميد أموال وأصول الجمعية وكذلك التخطيط لعملية الشراء وللحصول على أفضل العروض وأفضل الأسعار.

## المادة ( ١١ )

يتم الشراء بإحدى الطرق الآتية :

- الأمر المباشر
- الممارسة
- المناقصة المحدودة
- المناقصة العامة

## المادة ( ١٢ )

الشراء بالأمر المباشر :

المقصود بالشراء بالأمر المباشر إتمام عملية الشراء بالاتصال المباشر بالمورد والتفاوض والتعاقد معه بدون حاجة إلى إجراء اتصالات مع غيره من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية :

- حد الشراء المباشر المقرر دون عرض حتى مبلغ ١٥ ألف ريال
- وجود الأصناف المراد شراؤها لدى جهة واحدة محتكرة لها
- عندما تكون الأصناف المطلوبة من مصدر حكومي ووحيد .
- عندما تكون قيمة المشتريات بسيطة لا تتحمل المناقصة المحدودة أو الممارسة .
- الأصناف والمهمات المستحدثة لتجربتها واختبارها .
- شراء الأصناف التي تفرضها الحاجة الملحة على أن يقتصر الشراء على أقل قدر تتطلب الحاجة حتى تستوفي إجراءات الشراء بالطرق الأخرى

## **المادة ( ١٣ ) :**

- الشراء بالمارسة .
- المقصود بالشراء بالمارسة اقامة عملية الشراء بعد التفاوض مع مجموعة من الموردين وتتبع هذه الطريقة في الحالات الآتية :
  - الأصناف أو الأعمال التي تميز بناحية فنية لا يستطيع توفيرها إلا أخصائيون وفنيون معينون .
  - الأصناف التي سبق طرحها في مناقصة عامة ولكن جميع الأسعار المقدمة وجدت غير مقبولة ، ولا يسمح الوقت بطرحها في مناقصة عامة أخرى
  - الأصناف التي تقتضي طبيعتها أن يكون شراؤها من أماكن إنتاجها .
  - الأصناف والمقاولات والخدمات التي لا تتناسب قيمتها التقديرية مع تكاليف إجراء المناقصة .
  - الأصناف التي يرى المدير العام للشركة أن مصلحة الشركة تقتضي بعدم طرحها في مناقصة عامة .
  - وفي حالة توافر أي من الحالات السابقة تشكل لجنة للقيام بالمارسة بقرار من المدير العام ، ويراعي في تشكيل هذه اللجنة ان تضم العناصر التي تتناسب وظائفهم وخبرتهم طبيعة الأصناف المشتريات وأهميتها ، وتعهد اللجنة محضرا يوضح أسماء الموردين المشتركون بالمارسة وأسس المفضالة بينهم ثم ما توصى به ، ويجب أن يدعم المحضر بالمستندات الدالة على ما جاء به ، لتكون تحت تصرف جهة المراجعة .
  - ويلاحظ أن التوصية بالاختيار لا تعد نهائية إلا بعد اعتمادها من المدير العام التنفيذي للجمعية .

## **المادة ( ١٤ )**

### **الشراء بالمناقصة المحدودة :**

المناقصة المحدودة هي إحدى صور المناقصة التي يقتصر الاشتراك فيها على عدد محدود من الموردين (كالمقيدين بسجل الموردين أو بعضهم ) على أن يراعي في هذا الاختيار الكفاية المالية والسمعة الحسنة .

وتسرى على هذا النوع من المناقصة جميع القواعد والإجراءات المنظمة للمناقصة العامة فيما عدا شرط الإعلان في الصحف ، حيث يتم دعوة الموردين للاشتراك في المناقصة المحدودة ويسلم باليد

## المادة (١٥)

### الشراء بالمناقصة العامة :

المناقصة العامة كطريقة من طرق الشراء هي « مجموعة الإجراءات التي تهدف إلى توجيه الدعوة إلى عامة الموردين المحتملين لكي يشتركون في الصفقة موضوع المناقصة وذلك لتوفير عنصر التفاف فيما بينهم ، بقصد الوصول إلى أفضل الشروط والأسعار ” وتمثل الإجراءات التي يجب اتباعها في حالة الشراء بالمناقصة العامة فيما يلي :

يشكل المدير العام التنفيذي للجمعية اللجان الآتية :

- لجنة إعداد شروط المناقصة وشروط طرحها.
- لجنة فتح المظاريف وتفریغ العروض .
- لجنة البت في العطاءات المقدمة .

## المادة (١٦)

### المهام التفصيلية لعملية الشراء

يقوم أخصائي المشتريات بتأمين احتياجات الجمعية من المشتريات وفق ما يلي :

- استقبال طلب الشراء
- استلام طلب الشراء وفق المودج المخصص لذلك
- التأكد من استيفاء الطلب و توقيع رئيس القسم المستفيد
- التأكد من إفاده الإدارة المالية
- اعتماد الطلب من الإدارة

## المادة (١٧)

### دورة الاعتماد المستندي .

- استلام أمر الشراء من إدارة المشتريات.
- اعتماد طلب فتح الاعتماد.
- التأكد من قيمة الاعتماد والمصدر ومبلغه وسلامة اجراءات الشراء قبل ارجاعه للمدير المالي.
- اعتماد الطلب .
- إرسال أصل الطلب للبنك وترسل النسخة الأولى مع المرفقات إلى قسم الحسابات ونسخة إلى

## قسم المشتريات .

- استلام إشعار من البنك بفتح الاعتماد.
- الاطلاع على الإشعار ويتأكد من صحة المبلغ واسم المصدر يطابق البيانات مع نسخة طلب فتح الاعتماد ويخيله للمحاسب المختص.
- قيد المعلومات في سجل الاعتماد وحالته للحفظ وإرسال نسخة من الاعتماد إلى قسم المشتريات للمتابعة .
- دفع مبلغ التأمين والعمولة وأي مصاريف بنكية أخرى.
- سداد ما تبقى من الاعتماد بعد استلام المستندات من البنك .
- تسليم المستندات إلى المخلص الجمركي لإنجاء إجراءات التخلص.
- استلام المواد المشتريات (مواد مستلزمات . الخ ...).
- إعداد سند استلام بالمشتريات بعد الفحص.
- سداد قيمة التخلص والجمارك ( إن وجدت ) .
- تسعير المشتريات.
- التأكد من سلامة إجراءات استلام المشتريات وإجراءات التسعير والتأكد من البدء في إجراءات التعويض في حالة النقص أو التلف.
- قفل الاعتماد المستندي.

تم اعتماد لائحة المشتريات بجمعية الدعوة والارشاد وتوسيعها  
الجاليات بمحاييل عسير في اجتماع مجلس الادارة الثاني لعام  
٢٠٢٤ في يوم الأربعاء الموافق ٢٦ / ٦ / ٢٠٢٤ م .